

219054 – يقول له أحدهم : التبغ مكروه ولكن مضغه مباح .

السؤال

قلتم في الفتوى رقم : (9083) إن مضغ التبغ حرام ، وهنا في بنجلادش يوجد عندنا تبغ يطلق عليه اسم " زردا " ، وبنكهات مختلفة ، وقد كان أبي منخرطاً في المتاجرة به وبالسجارة ، لكنه - ولله الحمد - ترك المتاجرة بالسجارة ، ولم يترك المتاجرة بالتبغ ؛ لأن أحد المفتين هنا قال له : صحيح إن التبغ مكروه ، لكنّ مضغه مباح . فأتمنى تزويدي بالدليل حتى أقنع والدي بأن التبغ حرام .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لم يتبين لنا مراد ذلك القائل بأن التبغ مكروه ، لكن مضغه مباح . وذلك لأن الأحكام الشرعية كالتحريم والكره والإباحة ... لا تتعلق بالأعيان ، وإنما تتعلق بأفعال العباد .

فلا يصح القول بأن التبغ مكروه ، إنما يوصف بذلك فعل الإنسان ، كتدخين التبغ أو تناوله .

قال الغزالي رحمه الله :

" الأحكام لا تتعلق بالأعيان ، بل لا يعقل تعلقها إلا بأفعال المكلفين " .

انتهى من " المستصفي " (1/263) .

وقال الزركشي رحمه الله :

" علم من تعريف الحكم بالتعلق بفعل المكلف ، أن الأحكام لا تتعلق بالأعيان ، وسيأتي أن نحو (حرمت عليكم أمهاتكم) أنه من باب الحذف ، بقرينة دلالة العقل أن الأحكام إنما تتعلق بالأفعال دون الأعيان " انتهى من " البحر المحيط " (1/158) فيكون

معنى الآية : حرم عليكم نكاح أمهاتكم ، حتى يكون التحريم لفعل الإنسان وهو النكاح ، وليس متعلقاً بعين الأم .

ويحتمل أن قصد ذلك القائل : إن التبغ مكروه ، يعني : أن شربه (تدخينه) مكروه ، ولكن مضغه حلال ، فإن كان يقصد ذلك أيضاً ، فهو غير صحيح ، لأنه تفريق بين متمثلين .

والشريعة الإسلامية من حكماتها : أنها لا تفرق بين المتمثلات ، كما أنها لا تسوي بين المختلفات . "منهاج السنة النبوية "

لشيخ الإسلام ابن تيمية (3/89) .

فما الفرق بين شرب التبغ (تدخينه) وبين مضغه ، وكلاهما في حصول الضرر به واحد؟؟

ثم إن تناول التبغ بأي طريقة من الطرق كشربه أو مضغه ، ليس مكروهاً فقط ، بل هو حرام ، والدليل على تحريمه القاعدة

الشرعية العامة التي دلت عليها الأدلة الكثيرة من القرآن الكريم والسنة النبوية ، أن إلحاق الإنسان الضرر بنفسه محرم ، فالشريعة الإسلامية جاءت لصيانة الإنسان في صحته وبدنه وماله ، فنهت عن كل ضرر يمكن أن يصيب الناس به بعضهم بعضا ، أو يصيبوا به ذواتهم وأنفسهم ، كما قال الله عز وجل : (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا . وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا) النساء/29-30.

وقد سبق في موقعنا مجموعة كبيرة من الفتاوى التي فصلنا فيها الأدلة الكثيرة على تحريم مضغ التبغ وتدخينه ، يمكنك مراجعتها في الأرقام الآتية : (9083) ، (10922) ، (118268) ، (129692) ، (136803) .
والله أعلم .